



برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال
الرضع والأطفال الصغار
إشعار بحقوق الطفل والأسرة



قسم التدخل المبكر

قسم رعاية الطفل والأسرة

وزارة الصحة والخدمات الإنسانية في ولاية كارولينا الشمالية

(919) 707-5520

أبريل 2013 | ديسمبر 2020 | مايو 2022 | أكتوبر 2023 | يوليو 2024

يمكن تنزيل نسخ إضافية من www.ncdhhs.gov/itp-beearly

برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار

معلومات الاتصال

وكالة خدمات تنمية الأطفال المحلية الخاصة بي (CDSA) هي:

عنوان وكالة خدمات تنمية الأطفال (CDSA) هو:

رقم هاتف وكالة خدمات تنمية الأطفال (CDSA) هو

رقم فاكس وكالة خدمات تنمية الأطفال (CDSA):

منسق خدمة التدخل المبكر الخاص بي (EISC) هو:

رقم هاتفه/هاتفها هو:

معلومات الاتصال الأخرى

العنوان:

البريد الإلكتروني:

الهاتف الخليوي:

ملاحظات:

برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار

إشعار بحقوق الطفل والأسرة

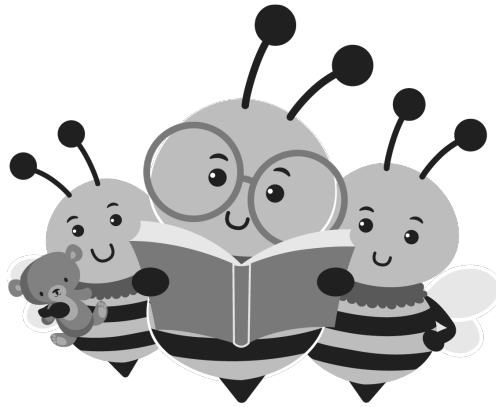
يصف إشعار حقوق الطفل والأسرة في برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار حقوق عائلتك، كما هو محدد في القانون الفيدرالي المعروف باسم قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). ينص الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة على خدمات التدخل المبكر للأطفال الرضع والأطفال الصغار المؤهلين (من سن الولادة حتى عيد ميلادهم الثالث). في ولاية كارولينا الشمالية، يُعرف نظام الجزء ج من قانون IDEA باسم برنامج التدخل المبكر، أو برنامج الأفراد الرضع والأطفال الصغار (ITP).

الوكالة الرائدة لبرنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار في ولاية كارولينا الشمالية (ITP) هي قسم التدخل المبكر في وزارة الصحة والخدمات الإنسانية في ولاية كارولينا الشمالية، قسم رعاية الطفل والأسرة. على المستوى المحلي، تقوم وكالات خدمات تنمية الأطفال التابعة لقسم التدخل المبكر (CDSAs) بإدارة البرامج والأنشطة لبرنامج الرضع والأطفال الصغار والإشراف عليها ومراقبتها. يوجد 16 وكالة خدمات تنمية أطفال في جميع أنحاء الولاية توفر الوصول إلى خدمات برنامج الرضع والأطفال الصغار ومراقبتها. تخدم وكالات خدمات تنمية الأطفال جميع مقاطعات ولاية كارولينا الشمالية البالغ عددها 100 مقاطعة، سواء في مناطق احتجاز فردية أو متعددة المقاطعات.

تعتبر هذه الوثيقة إشعارًا رسميًا بحقوقك بموجب القانون واللوائح الفيدرالية. قد تكون بعض المصطلحات الواردة فيه غير مألوفة بالنسبة لك. ولذلك، فإننا نقوم بتعريف بعض الكلمات عندما تظهر لأول مرة في الوثيقة وبعضها الآخر في القاموس الموجود في نهاية هذه الوثيقة. يتم الإشارة إلى الكلمات المحددة في القاموس أو كما تظهر في المستند بالخط العريض عند ورودها في النص. يمكن لمنسق خدمة التدخل المبكر (EISC) الذي يعمل مع عائلتك أن يقترح موارد ومواد إضافية لمساعدتك على فهم حقوقك.

جدول المحتويات

1	المقدمة
2	إشعار مسبق
2	موافقة الوالدين
4	فحص السجلات
5	سرية المعلومات
6	حل النزاعات
6	الوساطة
7	الإجراءات القانونية
8	الشكوى على مستوى الولاية
9	ولي الأمر البديل
10	المصطلحات





تم تصميم برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار (NC ITP) لزيادة مشاركة الأسرة إلى أقصى حد وضمان موافقة الوالدين (الإن) في كل خطوة من خطوات عملية التدخل المبكر بدءًا من الإحالة والاستمرار في تحديد ما إذا كان طفلك مؤهلاً، والتخطيط وتوفير الخدمات التي يحتاجها طفلك وعائلتك.

يعد برنامج NC ITP جزءًا من نظام التدخل المبكر الوطني الموصوف في الجزء ج من القانون الفيدرالي المسمى قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). تنطبق اللوائح الفيدرالية لبرنامج التدخل المبكر (الموصوفة في قانون اللوائح الفيدرالية 34 CFR Part 303) على برنامج NC ITP.

يتضمن برنامج NC ITP ضمانات إجرائية لحماية حقوق البرنامج للأطفال الذين تتم إحالتهم و/أو تسجيلهم في برنامج ITP وأولياء أمورهم. يجب إعلام الوالدين بهذه الضمانات الإجرائية كما هو محدد بموجب اللوائح الفيدرالية في 34 CFR 303.400-438، بما في ذلك خيارات حل النزاعات في 34 CFR 303.400-438، حتى يتمكنوا من المشاركة بنشاط ولعب دور قيادي في الخدمات المقدمة لطفلك وأسرهم. تُعد وثيقة حقوق الوالدين هذه إشعارًا رسميًا بالضمانات الإجرائية للأطفال والأسر كما هو محدد بموجب اللوائح الفيدرالية للجزء ج.

المشاركة في برنامج NC ITP تطوعية بالنسبة لك ولأسرتك. في NC ITP، لديك الحقوق التالية:

- فرصة إجراء تقييم متعدد التخصصات لمعرفة ما إذا كان طفلك مؤهلاً إذا لم يكن لديه حالة ثابتة أو لديه تأخر في النمو ثابت بناءً على سجلات طفلك الطبية أو غيرها من السجلات، وإذا كان مؤهلاً، **التقييمات** وتطوير خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP) في غضون خمسة وأربعين (45) يومًا تقويميًا من الإحالة.
- إذا كنت مؤهلاً بموجب برنامج NC ITP، يحق لك الحصول على **خدمات التدخل المبكر** المناسبة وفي الوقت المناسب لطفلك وعائلتك كما هو محدد في خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP) في غضون 30 يومًا من إضافة الخدمة إلى خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP).
- الحق في الحصول على التقييم والتقدير وتطوير خطة الخدمة العائلية الفردية وتنسيق الخدمات والضمانات الإجرائية دون أي تكلفة على الأسر.
- الحق في قبول أو رفض التقييمات لتحديد الأهلية والتقييمات و/أو الخدمات.
- الحق في الحصول على دعوة مكتوبة والمشاركة في جميع اجتماعات IFSP.
- الحق في تلقي إشعار كتابي مسبق قبل عشرة (10) أيام تقويمية من اقتراح أو رفض أي تغيير في تحديد هوية طفلك أو تقييمه أو وضعه (حيث يتلقى طفلك الخدمات)، أو في تقديم الخدمات لطفلك أو عائلتك.
- الحق في تلقي الخدمات في **البيئة الطبيعية** لطفلك إلى الحد الأقصى المناسب لتلبية الاحتياجات التنموية لطفلك.
- الحق في الحفاظ على سرية المعلومات **التعريفية الشخصية**.
- الحق في الحصول على نسخة أولية من سجل التدخل المبكر لطفلك دون أي تكلفة.
- الحق في مراجعة سجلات التدخل المبكر وتصحيحها إذا لزم الأمر.
- الحق في تلقي نسخة، بدون تكلفة، من كل تقييم لتحديد الأهلية، وتقييم الطفل، وتقييم الأسرة، وخطة خدمة الأسرة الفردية في أقرب وقت ممكن بعد كل اجتماع لخطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP).
- الحق في **الإجراءات القانونية الواجبة** لحل الشكاوى المتعلقة بأي مسألة تتعلق بالتحديد أو التقييم أو الأهلية أو التعيين (حيث يتلقى طفلك الخدمات) أو توفير خدمات التدخل المبكر لطفلك.
- فرصة **الوساطة** الطوعية لحل أي نزاعات تتعلق بأي مسألة بموجب سياسات برنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار.
- الحق في تقديم **شكوى الدولة** إذا كانت وكالة تابعة للولاية، أو وكالة محلية، أو مقدم خدمة فردي قد انتهك متطلبًا فيدراليًا أو حكوميًا بموجب الجزء ج.
- الحق في حل الشكاوى في الوقت المناسب.

بالإضافة إلى هذه الحقوق العامة، يحق لك الحصول على إخطار بشأن الضمانات الإجرائية المحددة بموجب برنامج ولاية كارولينا للأطفال الرضع والأطفال الصغار (الجزء ج، القسم هـ)، والتي تم وصفها في الصفحات التالية.

إشعار مسبق

يجب إرسال إشعار كتابي مسبق إليك قبل عشرة (10) أيام تقويمية من قيام برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار، من خلال وكالة خدمات تنمية الأطفال (CDSA) التابعة لقسم التدخل المبكر، باتخاذ إجراءات معينة. يمكنك المتابعة بسرعة أكبر من 10 أيام تقويمية إذا كنت ترغب في ذلك. تتمثل هذه الإجراءات في اقتراح أو رفض البدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التعيين (حيث يتلقى طفلك الخدمات) لطفلك، أو توفير خدمات التدخل المبكر لطفلك وعائلتك.

يجب أن يبلغك الإشعار الكتابي بما يلي:

- الإجراء الذي يتم اقتراحه أو رفضه.
- أسباب اقتراح أو رفض الإجراء.
- جميع الضمانات الإجرائية المتاحة بموجب برنامج NC ITP بشأن هذا الإجراء.
- إجراءات تقديم الشكاوى الخاصة ببرنامج NC ITP، بما في ذلك وصف لكيفية تقديم شكوى والجدول الزمني لهذه الإجراءات. (انظر قسم تسوية النزاعات في هذه الوثيقة).

يجب كتابة الإشعار بلغة مفهومة لعامة الناس وتقديمه بلغتك الأم أو اللغة التي تستخدمها عادةً ما لم يكن من الواضح أنه من غير الممكن القيام بذلك. إذا لم تكن لغتك الأم أو أي وسيلة اتصال أخرى لديك لغة مكتوبة، فيجب على CDSA اتخاذ خطوات لضمان ما يلي:

- ترجمة الإشعار شفويًا أو بوسائل أخرى إليك بلغتك الأم أو أي وسيلة أخرى من وسائل الاتصال.
 - فهمك للإشعار.
 - وجود دليل مكتوب على استيفاء متطلبات هذا القسم.
- إذا كنت أصمًا أو ضعيف السمع أو أعمى أو ليس لديك لغة مكتوبة، فيجب أن تكون طريقة التواصل هي الطريقة التي تستخدمها عادةً (مثل لغة الإشارة أو طريقة برايل أو التواصل الشفهي).

موافقة الوالدين

تعني الموافقة ما يلي:

- لقد تم إبلاغك بالكامل بالمعلومات المتعلقة بالنشاط الذي يتم طلب الموافقة عليه. يتم تقديم المعلومات باللغة الأم الخاصة بك، أو وسيلة الاتصال الخاصة بك، ما لم يكن من الواضح أنه من غير الممكن القيام بذلك.
- أنت تفهم وتوافق كتابيًا على توفير النشاط الذي يتم طلب موافقتك عليه، وتصف الموافقة النشاط وتسرد السجلات (إن وجدت) التي سيتم إصدارها ولمن سيتم إعطاء السجلات.
- أنت تفهم أن منح الموافقة هو أمر طوعي من جانبك وأنت قد تلغي الموافقة كتابيًا في أي وقت.

إذا قمت بإلغاء الموافقة، فإن هذا الإلغاء لا ينطبق على الإجراء الذي حدث قبل إلغاء الموافقة.

يجب طلب موافقتك الكتابية:

- قبل إجراء التقييمات والتدخلات لطفلك.
- قبل أن تبدأ خدمات التدخل المبكر.
- قبل استخدام المنافع العامة أو التأمين، أو التأمين الخاص للدفع مقابل الخدمات.
- قبل الكشف عن أي معلومات تعريفية شخصية، باستثناء ما يقتضيه القانون.

إذا لم تقدم موافقتك، فلا يمكن اتخاذ الإجراء.

تتطلب لوائح الجزء ج الفيدرالية (34 CFR 303.414) وقانون حقوق الأسرة التعليمية والخصوصية، أو (34 CFR 99.31) FERPA الحصول على موافقة الوالدين قبل أن يتم تقديم المعلومات التعريفية الشخصية:

- لا يجوز الإفصاح عنها لأي جهة غير مسؤولي المتعهد أو مقدم الخدمة المكلفين بجمع المعلومات أو استخدامها بموجب الجزء C، ما لم يكن ذلك مصرحاً به بموجب قانون حقوق الأسرة التعليمية والخصوصية (34 CFR 99.31) FERPA.
- لا يجوز استخدامه لأي غرض آخر غير تلبية متطلبات الجزء ج.

تتضمن المعلومات الشخصية القابلة للتعريف ما يلي:

- اسم طفلك أو اسم أفراد العائلة الآخرين.
- عنوان طفلك أو عائلة طفلك.
- معرف شخصي، مثل رقم الضمان الاجتماعي الخاص بطفلك أو الخاص بك.
- قائمة بالخصائص الشخصية أو المعلومات الأخرى التي من شأنها أن تجعل هوية طفلك قابلة للتعقب بسهولة.

لا يجوز لمتعهد خدمات التدخل المبكر أو مقدم خدمات التدخل المبكر الكشف عن معلومات من سجل التدخل المبكر الخاص بطفلك إلى وكالات أخرى دون موافقتك، ما لم يكن المتعهد أو المزود مفوضاً بذلك بموجب قانون حقوق الأسرة التعليمية والخصوصية (FERPA).

بموجب قانون FERPA وقانون IDEA الجزء ج، فإن برنامج NC ITP مرخص وملزم بالإفصاح عن اسم طفلك وتاريخ ميلاده ومعلومات الاتصال الخاصة بك (بما في ذلك أسمائك وعناوينك وأرقام هواتفك) دون موافقتك لوكالة التعليم الحكومية ووكالة التعليم المحلية حيث يقيم طفلك. هذه المعلومات ضرورية لتحديد جميع الأطفال المؤهلين المحتملين للخدمات بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

إذا لم توافق على خدمات التقييم أو التقدير أو التدخل المبكر، فسوف يبذل برنامج NC ITP جهوداً معقولة لضمان أنك:

- على دراية تامة بطبيعة التقييم أو التقدير أو الخدمات التي ستكون متاحة.
- تدرك أن طفلك لن يتمكن من الحصول على التقييم أو التقدير أو الخدمات ما لم يتم منح الموافقة.

بالإضافة إلى ذلك، وبصفتك والدًا لطفل تمت إحالته إلى أو مؤهل للحصول على خدمات برنامج NC ITP، يمكنك قبول أو رفض أي خدمات تدخل مبكر تُعرض على طفلك أو على أفراد الأسرة الآخرين دون التأثير على الخدمات الأخرى للتدخل المبكر. كما يمكنك أيضًا رفض أي خدمة بعد قبولها في البداية، دون أن يؤثر ذلك على الخدمات الأخرى للتدخل المبكر.



فحص السجلات

وفقاً لإجراءات سرية المعلومات الموضحة في القسم التالي، لديك الحق في الاطلاع على جميع سجلات التدخل المبكر المتعلقة بطفلك وأسرتك والتي يتم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها من قبل البرنامج ومراجعتها. قد تتعلق هذه السجلات بالفحص، والتقييمات، والتقدير، وتحديد الأهلية، وتطوير وتنفيذ خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP)، وتقديم خدمات التدخل المبكر، والشكاوى الفردية المتعلقة بخدمات طفلك. ويشمل ذلك أي جزء من سجلات التدخل المبكر الخاصة بطفلك.

حقوق الوصول - إذا طلبت الاطلاع على سجل طفلك، يجب على CDSA الاستجابة لطلبك دون تأخير غير ضروري، وفي جميع الأحوال في غضون عشرة (10) أيام تقويمية من تقديم الطلب. كما يجب على CDSA الاستجابة قبل أي اجتماع يتعلق بـ IFSP أو أي جلسة استماع تتعلق بالتعرف على الطفل أو تقييمه أو وضعه أو تقديم خدمات التدخل المبكر المناسبة.

تشمل حقوق فحص ومراجعة سجلات التدخل المبكر ما يلي:

- الحق في الحصول على رد من CDSA على الطلبات المعقولة لتفسير وتوضيح سجلات التدخل المبكر.
- الحق في طلب أن توفر لك CDSA نسخاً من سجلات التدخل المبكر التي تحتوي على هذه المعلومات، إذا كان عدم توفير هذه النسخ سيمنعك فعلياً من ممارسة حقك في فحص ومراجعة سجلات التدخل المبكر.
- الحق في أن يطلع شخص يمثلك على سجلات التدخل المبكر ويراجعها.

تفترض CDSA أنك تمتلك الصلاحية القانونية للاطلاع على سجلات التدخل المبكر المتعلقة بطفلك ومراجعتها ما لم يتم إخطارها كتابياً بأنك لا تملك هذه الصلاحية بموجب القانون المحلي أو أمر قضائي يتعلق بالحضانة أو الانفصال أو الطلاق.

سجل الوصول - يجب على كل CDSA الاحتفاظ بسجل لأي فرد يحصل على حق الوصول إلى سجل التدخل المبكر (باستثناء وصول الوالدين والموظفين المفوضين لدى CDSA)، ويتضمن السجل اسم الشخص، وتاريخ الوصول، والغرض الذي تم منح الإذن له لاستخدام السجل من أجله.

إذا احتوى أي سجل من سجلات التدخل المبكر على معلومات عن أكثر من طفل، يحق لك الاطلاع فقط على المعلومات المتعلقة بطفلك، أو أن يتم إبلاغك بهذه المعلومات الخاصة بطفلك فقط.

يمكن لـ CDSA تزويدك بقائمة بأنواع وأماكن سجلات التدخل المبكر التي يتم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها من قبل الوكالة.

رسوم السجلات - يجوز لـ CDSA فرض رسوم على نسخ سجلات التدخل المبكر إذا لم تكن هذه الرسوم تعيقك فعلياً عن ممارسة حقك في الاطلاع على السجلات ومراجعتها. ويجب على CDSA تزويدك، دون أي رسوم، بنسخة من كل تقييم، وتقدير للطفل، وتقدير للأسرة، وخطة IFSP في أقرب وقت ممكن بعد كل اجتماع ضمن خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP). ولا يجوز لـ CDSA فرض رسوم مقابل البحث عن المعلومات أو استرجاعها.

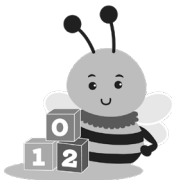
تعديل السجلات - إذا كنت تعتقد أن المعلومات الموجودة في سجلات التدخل المبكر التي يتم جمعها أو الاحتفاظ بها أو التعامل معها بأي شكل من الأشكال من قبل برنامج الرضع والصغار غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو الحقوق الأخرى لك أو لطفلك، يمكنك أن تطلب من CDSA أو من الوكالة المشاركة التي تحتفظ بالمعلومات تعديلها.

يجب على CDSA أن تقرر ما إذا كانت ستعدل المعلومات وفقاً لطلبك، وذلك خلال فترة زمنية معقولة بعد تلقي الطلب.

إذا رفضت CDSA تعديل المعلومات كما طلبت، يجب عليها أن تُخطر بالرفض وتُعلمك بحقك في عقد جلسة استماع.

ستوفر وحدة التدخل المبكر فرصة لعقد جلسة استماع للطعن في المعلومات الموجودة في سجلات التدخل المبكر لضمان عدم كونها غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو الحقوق الأخرى للطفل.

ويجب أن تُعقد جلسة الاستماع بخصوص هذه المسائل وفقاً للإجراءات الواردة في لائحة FERPA في 34 CFR 99.22، يمكنك أيضاً العثور على هذه الإجراءات موضحة في نشرات سياسة برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار بشأن الضمانات الإجرائية وحل النزاعات.



إذا أسفرت جلسة الاستماع عن قرار بأن المعلومات غير دقيقة أو مضللة أو انتهكة للخصوصية أو الحقوق الأخرى للطفل، ستقوم CDSA بتعديل المعلومات حسب الأصول وستُخطر بذلك كتابيًا.

وإذا أسفرت الجلسة عن قرار بأن المعلومات ليست غير دقيقة أو مضللة أو انتهكة، يحق لك أن تُدرج بيانًا في سجلات التدخل المبكر الخاصة بطفلك يوضح تعليقك على المعلومات وأسبابك لعدم الاتفاق مع الوكالة أو مقدم الخدمة المعني.

يجب الاحتفاظ بأي تفسير يُدرج في سجلات التدخل المبكر الخاصة بالطفل بموجب هذا القسم من قبل CDSA كجزء من سجلات التدخل المبكر الخاصة بالطفل ما دامت سجلات التدخل المبكر أو الجزء المتنازع عليه منها (ذلك الجزء من السجل الذي لا تتفق معه) محفوظة من قبل CDSA. إذا تم الكشف عن سجلات التدخل المبكر الخاصة بالطفل أو الجزء المتنازع عليه منها من قبل CDSA لأي طرف، يجب أيضًا الكشف عن التفسير لذلك الطرف.

سرية المعلومات

تطبق إجراءات السرية الموضحة في هذا القسم على المعلومات الشخصية المُعرّفة لطفلك ولعائلتك التي:

- تُدرج ضمن سجلات التدخل المبكر التي يتم جمعها أو استخدامها أو الاحتفاظ بها من قبل برنامج الرضع والصغار أو أي وكالة مشاركة، و
- تسري من لحظة إحالة طفلك لتلقي خدمات التدخل المبكر وحتى الوقت الذي لم تعد فيه المعلومات مطلوبة للاحتفاظ بها من قبل البرنامج.

إشعار بشأن السرية

يجب على برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار إخطارك عند إحالة طفلك إلى CDSA بما يكفي لإعلامك بالكامل بالمتطلبات المتعلقة بالسرية بما في ذلك:

- وصف للطفل أو الأطفال الذين يتم الاحتفاظ بمعلومات شخصية قابلة للتعريف عنهم، وأنواع المعلومات المطلوبة، والأساليب التي ينوي البرنامج استخدامها في جمع المعلومات (بما في ذلك المصادر التي يتم جمع المعلومات منها)، والاستخدامات المقررة للمعلومات.
- ملخص للسياسات والإجراءات التي يجب أن تتبعها الوكالات المشاركة بخصوص تخزين المعلومات الشخصية، والكشف عنها لأطراف ثالثة، والاحتفاظ بها، وإتلافها.
- وصف لجميع الحقوق الممنوحة للوالدين والأطفال بموجب هذا البرنامج والمتعلقة بهذه المعلومات، بما في ذلك الحقوق المنصوص عليها في قانون FERPA ولوائحه التنفيذية في الجزء 99A من CFR 34، بالإضافة إلى وصف لمدى توفير الإشعار باللغات الأم لمختلف الفئات السكانية في الولاية.

ضمانات السرية

تم اعتماد الضمانات التالية لضمان سرية السجلات:

- تحمي كل وكالة/مقدم خدمة مشارك سرية المعلومات الشخصية المُعرّفة في جميع مراحل جمعها، وصيانتها، واستخدامها، وتخزينها، والإفصاح عنها، وإتلافها.
 - يتحمل مسؤول رسمي واحد على الأقل في كل وكالة مسؤولية ضمان سرية أي معلومات شخصية مُعرّفة.
 - يتلقى جميع الأشخاص الذين يجمعون أو يستخدمون معلومات شخصية مُعرّفة تدريبًا أو إرشادًا بخصوص سياسات وإجراءات وممارسات برنامج (NC ITP) كما تنطبق بموجب الجزء ج من IDEA و FERPA.
 - تحتفظ كل وكالة مشاركة بقائمة محدثة لأسماء ومناصب الموظفين داخل الوكالة الذين لديهم حق الوصول إلى المعلومات الشخصية المُعرّفة وتُتاح هذه القائمة للجمهور للاطلاع عليها.
- يجب على الوكالات/المزودين المشاركين إبلاغ الوالدين عندما لا تعود المعلومات الشخصية المُعرّفة التي تم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب برنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار ضرورية لتقديم الخدمات للطفل. عندما يتم إعلام أحد الوالدين بأن هذه المعلومات لم تعد ضرورية، فيجب إتلافها إذا قدم أحد الوالدين طلبًا بذلك. ومع ذلك، يمكن الاحتفاظ بسجل دائم يتضمن اسم الطفل وتاريخ ميلاده، ومعلومات الاتصال بالوالدين (بما في ذلك العنوان ورقم الهاتف)، وأسماء منسقي الخدمات ومقدمي خدمات التدخل المبكر، وبيانات الخروج (بما في ذلك السنة والعمر، وأي برامج التحقق بها عند الخروج) دون حد زمني.

حل النزاعات

إذا كنت لا توافق على وكالة/مقدم خدمة مشارك بخصوص تحديد هوية طفلك أو تقييمه أو وضعه أو تقديم خدمات التدخل المبكر المناسبة له أو لعائلتك، يمكنك طلب حل لمخاوفك.

يضمن برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار (NC ITP) حل المخاوف إداريًا وفي الوقت المناسب من خلال طرق غير رسمية، مثل التحدث مباشرة إلى منسق خدمات التدخل المبكر أو جهة الاتصال المحلية في CDSA. كما يقدم NC ITP ثلاث إجراءات رسمية: الوساطة، جلسة الإجراءات القانونية الواجبة، وإجراءات تقديم الشكاوى على مستوى الولاية. تتوفر جميع هذه الإجراءات دون أي تكلفة على العائلات.

الوساطة

يوفر برنامج NC ITP وساطة لحل الخلافات. يمكن أن تتم الوساطة قبل أو بعد تقديم طلب جلسة إجراءات قانونية أو شكوى على مستوى الولاية. وبصفتك والدًا، يمكنك طلب الوساطة من خلال ملء نموذج "طلب الوساطة" لبرنامج NC ITP وإرساله إلى:

قسم التدخل المبكر، الجزء ج
قسم رعاية الطفل والأسرة
مركز خدمة البريد 1916
رالي، كارولينا الشمالية 27699-1916

تتيح لك الوساطة فرصة حل
الخلاف بطريقة غير عدائية.
إنه أمر طوعي ويجب أن يتم
الاتفاق عليه بحرية من قبل الطرفين.

إجراءات الوساطة في برنامج الرضع والصغار تضمن ما يلي:

- الطوعية من جميع الأطراف.
- عدم استخدامها لإنكار أو تأخير حقاك في جلسة إجراءات قانونية، أو لإنكار أي حقوق أخرى لك بموجب الجزء ج من IDEA.
- أن تتم بواسطة وسيط مؤهل ومحايد مُدرّب على تقنيات الوساطة الفعالة.

يحتفظ برنامج NC ITP بقائمة من الوسطاء المؤهلين والعارفين بالقوانين واللوائح المتعلقة بتقديم خدمات التدخل المبكر. يجب اختيار الوسطاء على أساس عشوائي، أو دوري، أو بأي وسيلة محايدة أخرى.

حياد الوسيط – لا يجوز أن يكون الشخص الذي يعمل كوسيط موظفًا في قسم التدخل المبكر، أو CDSA، أو مقدم خدمات تدخل مبكر يشارك في تقديم خدمات التدخل المبكر للطفل؛ كما يجب ألا تكون لديه مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع حياديته. الشخص الذي يتأهل كوسيط لا يعد موظفًا أو مقدمًا للتدخل المبكر فقط لأنه يتقاضى أجرًا من الوكالة أو المقدم ليعمل كوسيط.

يتحمل NC ITP تكلفة عملية الوساطة، بما في ذلك تكاليف الاجتماعات.

يجب جدولة كل جلسة وساطة في الوقت المناسب وفي موقع ملائم لأطراف النزاع.

إذا تم حل النزاع من خلال الوساطة، يجب على الأطراف توقيع اتفاق قانوني ملزم يوضح الحل وينص على ما يلي:

- أن جميع المناقشات التي حدثت أثناء الوساطة ستظل سرية ولا يجوز استخدامها كدليل في أي جلسة إجراءات قانونية لاحقة أو دعوى مدنية في أي محكمة فيدرالية أو تابعة للولاية التي تتلقى دعمًا بموجب الجزء ج.
- أن اتفاق الوساطة المكتوب والموقع بموجب هذا البند قابل للتنفيذ في أي محكمة ولاية مختصة أو محكمة مقاطعة في الولايات المتحدة.

إذا اخترت عدم استخدام الوساطة، سيُقدّم لك برنامج NC ITP فرصة للقاء مع طرف غير معني، في وقت ومكان مناسبين لك، لتوضيح فوائد الوساطة وتشجيعك على استخدامها. لا تمنعك الوساطة من تقديم طلب لجلسة إجراءات قانونية أو شكوى على مستوى الولاية في أي وقت. يمكنك في الوقت نفسه تقديم طلب للوساطة وطلب لجلسة استماع محايدة للإجراءات القانونية الواجبة أو شكوى للولاية.

الإجراءات القانونية

يمكنك طلب جلسة إجراءات قانونية من خلال ملء نموذج "طلب الإجراءات القانونية" لبرنامج NC ITP وإرساله إلى:

قسم التدخل المبكر، الجزء ج
قسم رعاية الطفل والأسرة
مركز خدمة البريد 1916
رالي، كارولينا الشمالية 27699-1916

عندما يتم تلقي شكوى تتعلق بالإجراءات القانونية الواجبة، يتم تعيين مسؤول جلسة استماع للإجراءات القانونية الواجبة لتنفيذ عملية حل الشكوى. يجب على هذا المسؤول:

- أن يكون على دراية بأحكام الجزء ج واحتياجات الرضع والصغار ذوي الإعاقات، والخدمات المتاحة لهم، وأن يقوم بما يلي:
 - الاستماع إلى العروض المتعلقة بالشكوى، فحص جميع المعلومات ذات الصلة، والسعي إلى حل الشكوى في الوقت المناسب.
 - توفير سجل مكتوب للإجراءات على نفقة الولاية، يتضمن قرارًا كتابيًا.
- يجب أن يكون مسؤول جلسة الإجراءات القانونية "محايدًا". يعني المحايد أن الشخص المعين للعمل كمسؤول جلسة استماع للإجراءات القانونية الواجبة:

- أنه ليس موظفًا في قسم التدخل المبكر، أو CDSA، أو مقدم خدمات تدخل مبكر مشارك في رعاية الطفل، و
- لا يملك مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع حياديته في تنفيذ جلسة الإجراءات القانونية.

الشخص الذي يستوفي مؤهلات العمل كمسؤول جلسة إجراءات قانونية لا يُعتبر موظفًا في الوكالة القيادية على مستوى الولاية أو المستوى المحلي (قسم التدخل المبكر أو CDSA)، أو في متعهد خدمات التدخل المبكر، أو مقدم خدمات التدخل المبكر لمجرد أن الشخص يتقاضى أجرًا من الوكالة أو البرنامج لتنفيذ أحكام جلسات الإجراءات القانونية.

يحق لأي والد مشارك في جلسة إجراءات قانونية ما يلي:

- أن يكون بصحبة مستشار قانوني وأن يحصل على المشورة منه، وكذلك من أفراد لديهم معرفة خاصة أو تدريب يتعلق بخدمات التدخل المبكر للرضع والصغار ذوي الإعاقات.
 - تقديم الأدلة ومواجهة واستجواب الشهود وإجبارهم على الحضور.
 - منع تقديم أي دليل في الجلسة لم يتم الكشف عنه للوالد قبل الجلسة بما لا يقل عن خمسة أيام.
 - الحصول على نسخة مكتوبة أو إلكترونية حرفية للجلسة دون أي تكلفة على الوالد.
 - استلام نسخة مكتوبة من نتائج الوقائع والقرارات دون أي تكلفة على الوالد.
- يجب أن تُعقد أي جلسة إجراءات قانونية في وقت ومكان مناسبين بشكل معقول للوالدين.



يجب على برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار (NC ITP) أن يضمن، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوماً من استلام شكوى الإجراءات القانونية من أحد الوالدين، أن تكتمل جلسة الإجراءات القانونية، ويتم إرسال قرار مكتوب إلى كل طرف من الأطراف. يمكن لمسؤول الجلسة منح تمديدات زمنية محددة تتجاوز مهلة الثلاثين (30) يوماً بناءً على طلب الوالد أو مقدم الخدمة.

يحق لأي طرف متضرر من النتائج والقرار الصادرين بموجب جلسة الإجراءات القانونية أو الشكوى المقدمة على مستوى الولاية أن يرفع دعوى مدنية في محكمة على مستوى الولاية أو المحكمة الفيدرالية.

أثناء سير أي إجراء يتعلق بشكوى إجراءات قانونية، ما لم يتفق قسم التدخل المبكر ووالدا الرضيع أو الطفل الصغير ذو الإعاقة على خلاف ذلك، يجب أن يستمر الطفل في تلقي خدمات التدخل المبكر المناسبة في المكان المحدد في خطة IFSP التي وافق عليها الوالدان. وإذا كانت شكوى الإجراءات القانونية تتعلق بطلب الحصول على خدمات أولية بموجب الجزء ج، فيجب أن يتلقى الطفل تلك الخدمات التي لا يوجد نزاع بشأنها.

الشكوى على مستوى الولاية

لدى برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار (NC ITP) سياسات وإجراءات لحل الشكاوى المقدمة من فرد أو منظمة (بما في ذلك من ولاية أخرى) نزع أن وكالة حكومية، أو وكالة محلية، أو ممارس فردي قد انتهك شرطاً من شروط برنامج الرضع والصغار بموجب القانون الفيدرالي أو قانون الولاية. يجب أن تكون الشكوى مكتوبة، وموقعة، وتحتوي على بيان بانتهاك مزعوم والحقائق التي تستند إليها الشكوى.

يجب إرسال الشكاوى بالبريد إلى عنوان NC ITP التالي:

قسم التدخل المبكر، الجزء ج
قسم رعاية الطفل والأسرة
مركز خدمة البريد 1916
رالي، كارولينا الشمالية 27699-1916

يجب أن يكون الانتهاك المزعوم قد حدث خلال فترة لا تتجاوز سنة واحدة قبل تاريخ استلام الشكوى من قبل قسم التدخل المبكر التابع لإدارة قسم رعاية الطفل والأسرة. ويجب على الطرف الذي يُقدّم الشكوى إرسال نسخة من الشكوى إلى الوكالة العامة أو مقدم خدمات التدخل المبكر الذي يخدم الطفل، في نفس وقت تقديم الشكوى إلى قسم التدخل المبكر.

يجب حل الشكوى خلال ستين (60) يوماً تقويمياً من تاريخ استلام شكوى مكتوبة موقعة من قبل قسم التدخل المبكر التابع لقسم رعاية الطفل والأسرة. يجب السماح بالتمديد إذا كانت هناك ظروف استثنائية من قبل مسؤول جلسة الاستماع. ولا يجوز أن يكون التمديد لغرض الراحة الإدارية. في غضون 60 يوماً من تاريخ استلام الشكوى، سيقوم قسم التدخل المبكر بما يلي:

- إجراء تحقيق مستقل في الموقع، إذا قرر قسم التدخل المبكر أن التحقيق ضروري.
- إعطاء المشتكي الفرصة لتقديم معلومات إضافية، إما شفهيًا أو كتابيًا، حول الادعاءات الواردة في الشكوى.
- إتاحة الفرصة لـ CDSA أو الوكالات/مقدمي الخدمات الآخرين للرد على الشكوى، بما في ذلك – حسب تقدير قسم التدخل المبكر – تقديم اقتراح لحل الشكوى وفرصة لجميع الأطراف للمشاركة طوعاً في الوساطة.
- مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة واتخاذ قرار مستقل بشأن ما إذا كانت CDSA أو الوكالة العامة أو مقدم خدمات التدخل المبكر ينتهك شرطاً من شروط الجزء ج.
- إصدار قرار مكتوب للطرف المُقدم للشكوى يتناول كل ادعاء في الشكوى ويحتوي على النتائج والوقائع والاستنتاجات بالإضافة إلى أسباب القرار النهائي للوكالة القيادية.
- تضمين إجراءات لتنفيذ القرار النهائي لقسم التدخل المبكر بفعالية، بما في ذلك أنشطة المساعدة الفنية، والمفاوضات، والإجراءات التصحيحية اللازمة لتحقيق الامتثال.



إذا أشار القرار النهائي إلى أن الخدمات المناسبة لم تُقدّم أو لا تُقدّم، يجب على قسم التدخل المبكر معالجة ما يلي:

- فشل تقديم الخدمات المناسبة، بما في ذلك الإجراءات التصحيحية المناسبة لمعالجة احتياجات الطفل والعائلة المشمولين في الشكوى (مثل خدمات تعويضية أو استرداد نقدي)، و
- تقديم الخدمات المستقبلية المناسبة لجميع الرضع والصغار ذوي الإعاقة المؤهلين لبرنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار ولعائلاتهم.

ولا يجوز لقسم التدخل المبكر أن يسمح بتمديد المهلة الزمنية إلا إذا:

- وُجدت ظروف استثنائية تتعلق بشكوى معينة.
- وافق الوالد (أو الفرد أو المنظمة، إذا كانت الوساطة متاحة لهم بموجب إجراءات الولاية) والبرنامج أو الوكالة العامة أو مقدم خدمات التدخل المبكر المعني على المشاركة الطوعية في الوساطة.

إذا تم استلام شكوى مكتوبة وكانت موضوعاً لجلسة إجراءات قانونية أو تتضمن قضايا متعددة كان أحدها أو أكثر جزءاً من تلك الجلسة، يجب على برنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار تعليق النظر في أي جزء من الشكوى تتم معالجته في جلسة الإجراءات القانونية إلى حين الانتهاء من الجلسة. ومع ذلك، يجب حل أي قضية في الشكوى لا تُشكّل جزءاً من جلسة الإجراءات القانونية باستخدام المهلة الزمنية والإجراءات الموضحة في هذا القسم.

إذا كانت القضية المثارة في الشكوى قد تم البت فيها سابقاً في جلسة إجراءات قانونية تضم نفس الأطراف:

- فإن قرار جلسة الإجراءات القانونية يكون مُلزمًا بشأن تلك القضية.
- ويجب على برنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار إبلاغ المشتكي بذلك.

يجب حل الشكوى التي تزعم أن وكالة NC ITP العامة أو مقدم خدمات التدخل المبكر فشل في تنفيذ قرار جلسة إجراءات قانونية من قبل قسم التدخل المبكر.

ولي الأمر البديل

يقوم برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار بتعيين أحد الوالدين البديلين إذا:

- تعذر تحديد هوية أحد الوالدين.
- لم تنجح الجهود المعقولة لتحديد مكان الوالد.
- كان الطفل تحت وصاية الدولة وفقاً لقوانين ولاية كارولينا الشمالية.

الوالد البديل هو الشخص الذي يتم تعيينه للقيام بدور الوالد وحماية حقوق الطفل المشارك في برنامج الأطفال الرضع والأطفال الصغار. ويجب أن تتم عملية تعيين مثل هذا الشخص وفقاً لإجراءات محددة، والتي تتضمن أساليب لتحديد حاجة الطفل إلى أحد الوالدين البديلين، فضلاً عن خطوات تعيين أحد الوالدين البديلين للطفل. سيبدأ برنامج ITP جهوداً معقولة لضمان تعيين أحد الوالدين البديلين في غضون ثلاثين (30) يوماً من تحديد هذه الحاجة.

الوالد البديل:

- ليس له مصلحة خاصة تتعارض مع مصلحة الطفل.
- يمتلك المعرفة والمهارات التي تضمن تمثيلاً كافياً للطفل.
- ليس موظفاً في أي من CDSAs التابعة لـ NC ITP، أو أي وكالة حكومية، أو شخصاً أو موظفاً لشخص يُقدّم خدمات التدخل المبكر للطفل أو لأي فرد آخر من عائلة الطفل.

يجوز للوالد البديل أن يمثل الطفل في جميع الأمور المتعلقة بما يلي:

- تقييم الطفل وتقدير احتياجاته.
- تطوير وتنفيذ خطط IFSP الخاصة بالطفل، بما في ذلك التقييمات والتقديرات والمراجعات الدورية.
- الاستمرار في تقديم خدمات التدخل المبكر للطفل.
- أي حقوق أخرى منصوص عليها في القانون الفيدرالي أو اللوائح أو سياسات NC ITP.



التقييم

التقييم يعني الإجراءات المستمرة التي ينفذها أفراد مؤهلون لتحديد نقاط القوة والاحتياجات الفريدة للطفل، وخدمات التدخل المبكر المناسبة لتلبية تلك الاحتياجات طوال فترة أهلية الطفل بموجب الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، ويشمل تقييم الطفل وتقييم عائلته. تشير التقييمات الأولية إلى تقييم الطفل والتقييم الأسري الذي يُجرى قبل الاجتماع الأول لخطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP).

خدمات التدخل المبكر المناسبة

تُحدد خدمات التدخل المبكر المناسبة من خلال عملية إعداد خطة IFSP. يجب أن تحتوي خطة IFSP على بيان بالخدمات المحددة للتدخل المبكر اللازمة لتلبية الاحتياجات الفريدة للطفل وعائلته لتحقيق النتائج المحددة في خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP). تُعرّف اللوائح الفيدرالية خدمات التدخل المبكر بأنها "خدمات مصممة لتلبية الاحتياجات النمائية لكل طفل مؤهل بموجب هذا الجزء [الجزء ج من IDEA] واحتياجات الأسرة المتعلقة بتعزيز نمو الطفل."

إتلاف المعلومات الشخصية المُعرفة

الإتلاف الفعلي لسجل التدخل المبكر أو إزالة المُعرفات الفردية من المعلومات بحيث لم تعد المعلومات قابلة للتحديد الشخصي

الإفصاح

السماح بالوصول إلى أو الإفراج عن أو نقل أو التواصل بأي شكل آخر لسجلات برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار (NC ITP)، أو المعلومات الشخصية المُعرفة الواردة في تلك السجلات، إلى أي طرف. يمكن أن يحدث الإفصاح بوسائل متعددة، بما في ذلك الوسائل الشفوية أو المكتوبة أو الإلكترونية.

سجلات التدخل المبكر

تعني سجلات التدخل المبكر جميع السجلات المتعلقة بالطفل والتي يتعين جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) واللوائح الواردة في الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). ويشمل هذا المصطلح نوع السجلات المشمولة تحت تعريف "السجلات التعليمية" في الباب 34 من قانون اللوائح الفيدرالية، الجزء 99 (اللوائح المنفذة لقانون حقوق التعليم والخصوصية للأسرة FERPA لعام 197، 20 U.S.C. القانون الأمريكي 1232g).

مقدم خدمة التدخل المبكر

وكالة عامة أو خاصة أو متخصص يتلقى أموالاً عامة لتوفير خدمات التدخل المبكر للطفل المؤهل وعائلته.

التقييم

الإجراءات التي ينفذها أفراد مؤهلون لتحديد أهلية الطفل الأولية والمستمرة للمشاركة في برنامج الرضع والصغار. يشير التقييم الأولي إلى تقييم الطفل لتحديد مدى أهليته الأولية.

التقييم الموجه من العائلة

تقييم يُجرىه أفراد مؤهلون بهدف تحديد موارد العائلة وأولوياتها ومخاوفها، والدعم والخدمات اللازمة لتعزيز قدرة العائلة على تلبية احتياجات الطفل النمائية.

خطة الخدمة العائلية الفردية (IFSP)

خطة مكتوبة لتقديم الدعم والخدمات التدخلية المبكرة للأطفال المؤهلين وعائلاتهم، بحيث:

- يتم إعدادها بواسطة فريق IFSP، والذي يشمل العائلة،
- تستند إلى التقييم متعدد التخصصات للطفل والتقييم الموجه من العائلة،

- تتضمن نتائج وظيفية، واستراتيجيات، وأنشطة و
- تتضمن الخدمات اللازمة لتعزيز نمو الطفل وقدرة العائلة على تلبية احتياجاته.

الوساطة

عملية تساعد أولياء الأمور للأطفال المسجلين، وبرنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار، ومقدمي خدمات التدخل المبكر في حل النزاعات في بيئة غير عدائية وغير رسمية. الوساطة طوعية ويجب أن يوافق الطرفان بحرية على المشاركة فيها. يشارك الطرفان في صياغة الاتفاقية ويجب عليهما الموافقة عليها. لا يجوز استخدام الوساطة لحرمان الوالد من حقه في جلسة استماع نزيهة للإجراءات القانونية أو تقديم شكوى على مستوى الولاية، أو لتأخير هذا الحق.

متعدد التخصصات

مشاركة تخصصين مهنيين منفصلين أو أكثر فيما يتعلق بـ:

تقييم الطفل وتقييمات الطفل والعائلة؛ و

وفريق IFSP، الذي يجب أن يشمل مشاركة الوالدين واثنتين أو أكثر من الأفراد من تخصصات مهنية منفصلة. ويجب أن يكون أحد هؤلاء الأفراد هو منسق الخدمات.

اللغة الأم

عند استخدامها فيما يتعلق بأشخاص ذوي كفاءة محدودة في اللغة الإنجليزية، تشير اللغة الأم إلى اللغة أو وسيلة التواصل التي يستخدمها والد الطفل عادةً.

عند إجراء التقييمات والفحوصات، تشير اللغة الأم أيضًا إلى اللغة التي يستخدمها الطفل عادةً إذا كانت مناسبة لنمو الطفل.

البيئات الطبيعية

البيئات التي تُعد طبيعية أو نموذجية لرضيع أو طفل صغير في نفس العمر دون إعاقة. قد تشمل البيئات الطبيعية منزل الطفل أو الأماكن المجتمعية.

الوالد/الوالدة

الوالد البيولوجي أو المتبني للطفل.

الأب أو الأم الحاضنة، ما لم تحظر القوانين أو اللوائح أو الالتزامات التعاقدية مع كيان حكومي أو محلي قيام الأب أو الأم الحاضنة بدور الوالد.

وصي مخوّل قانونيًا بالتصرف كوالد الطفل، أو مخوّل باتخاذ قرارات تتعلق بالتدخل المبكر أو التعليم أو الصحة أو التنمية للطفل (ولكن ليس الدولة إذا كان الطفل تحت وصايتها).

فرد يقوم مقام الوالد البيولوجي أو المتبني (بما في ذلك الجد أو الجدة، زوج الأم أو زوجة الأب، أو قريب آخر) يعيش معه الطفل.

شخص مسؤول قانونيًا عن رعاية الطفل.

الوالد البديل.



الوكالة المشاركة

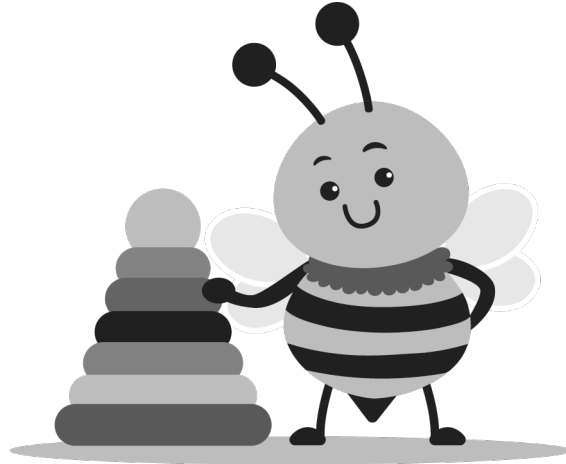
تعني الوكالة المشاركة أي فرد أو وكالة أو كيان أو مؤسسة تجمع أو تحتفظ أو تستخدم معلومات التعريف الشخصية لتنفيذ المتطلبات الواردة في الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) لبرنامج NC ITP واللوائح الواردة في الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) فيما يتعلق بطفل معين. تشمل الوكالة المشاركة قسم التدخل المبكر، ومراكز CDSA، ومقدمي خدمات التدخل المبكر، وأي فرد أو كيان يقدم أي خدمات من الجزء ج (بما في ذلك تنسيق الخدمات، والتقييمات، والفحوصات، والخدمات الأخرى). لا تشمل الوكالة المشاركة المصادر الأولية للإحالة (مثل الوكالات العامة كبرنامج Medicaid أو برنامج التأمين الصحي للأطفال CHIP) أو الكيانات الخاصة (مثل شركات التأمين الخاصة) التي تعمل فقط كمصادر تمويل لخدمات الجزء ج.

تتضمن المعلومات الشخصية المعرفة ما يلي:

- اسم طفلك، أو اسمك، أو أسماء أفراد الأسرة الآخرين.
- عنوان طفلك أو عائلتك.
- معرف شخصي مثل رقم الضمان الاجتماعي الخاص بطفلك أو بك.
- معرفات غير مباشرة أخرى، مثل تاريخ ميلاد طفلك، أو مكان ميلاده، أو اسم العائلة قبل الزواج للأم.
- قائمة بالخصائص الشخصية أو معلومات أخرى تجعل من الممكن تحديد هوية طفلك بدرجة معقولة من اليقين.
- معلومات يطلبها شخص تعتقد جهة التدخل المبكر بشكل معقول أنه يعرف هوية طفلك.

تحت وصاية الدولة

يُعد الطفل تحت وصاية الدولة عندما تمنح إدارة الخدمات الاجتماعية في إحدى المقاطعات الحضانة القانونية للطفل وتكون مسؤولة قانونيًا ومخولة باتخاذ القرارات بشأن الطفل، حتى وإن كان الوالد البيولوجي أو المتبني معروفًا ومتوفرًا ومهتمًا بتمثيل الطفل.





برنامج ولاية كارولينا الشمالية للأطفال الرضع والأطفال الصغار



NC DEPARTMENT OF
**HEALTH AND
HUMAN SERVICES**
Division of Child and Family Well-Being

وزارة الصحة والخدمات الإنسانية في ولاية كارولينا الشمالية
قسم رعاية الطفل والأسرة
قسم التدخل المبكر

www.ncdhhs.gov

www.ncdhhs.gov/division-child-and-family-well-being

www.ncdhhs.gov/itp-beearly

يُمنح الإذن بالاستنساخ

أبريل 2013 | ديسمبر 2020 | مايو 2022 | أكتوبر 2023 | يوليو 2024

لا تميز وزارة الصحة والخدمات الإنسانية على أساس العرق أو اللون أو الأصل القومي
أو الجنس أو الدين أو السن أو الإعاقة في التوظيف أو تقديم الخدمات.